العبر على ذلك الحيق والخطاب بتخصيص رعاية الخضوع وسعة
في المهمات فالباء في بتخصيص متعلق بالخطاب يقال خاطبته
بالدعاء اذا دعوت له مواجهة ورعاية الخضوع هو سعة العبارة
وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول اشتقين فالتخصص
مستفاد من تقديم المفعول فاللطيفة المختص بها موقع هذا
الالتفات هي انه فيه تنبيه على ان العبد اذا اخذ في القراءة
يجب ان يكون قرائته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك فمنها اي من خلاف
الخلاف مقتضى الظاهر اورد عدة اقسام منه ولكن لم يكن منه فاما معدود
ما يبث المسند اليه فقال ومن خلاف المقتضى اي مقتضى
تلقي المخاطب اضافة المصدر الى مفعوله اي تلقي المتكلم المخاطب
بغير ما يترقب المخاطب والباء في بغيره للتعدية وفي بحمل
كلامه للسببية اي انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب انه حمل كلامه
اي الكلام الصادر عن المخاطب على خلاف مراده اي مراد المخاطب
انما حمل كلامه على خلاف مراده تنبيها للمخاطب على انه كان ينبغي ان يكون
الغير هو الاولى بالقصد والارادة كقول القبعثري للحجاج وقد
قال الحجاج له اي للقبعثري حال كون الحجاج متوعدا له
لاحملنك على الادهم يعني القيد هذا مقول قول الحجاج مثل

قيل سبب قول الحجاج له ان القبعثري كان جالسا
في بستان مع جماعة من الادباء وكان الاوان
اوان الحصرم فذكر الحجاج في هذا المجلس فقال
القبعثري سود الله وجهه وقطع عنقه
وسقاني من دمه فاخبر الحجاج بما قال
واحضره وعاتبه وهدده فقال القبعثري
اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج ما
ذكره في الكتاب
الحصرم بالبركة يقرن
وعنبس الوجه اوان ان الدم
بو منا منا سبا فرد

الامير حمل على الادهم والاشهب هذا مقول قول القبعثري
فابرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقبه
اي بحمل الادهم في كلامه على الفرس الادهم الذي غلب سواده حتى
ذهب البياض وضم اليه الاشهب اي الذي غلب بياضه ومراد الحجاج
انما هو القيد فنبه على ان الحمل على الفرس الادهم هو اولى بان
يقصده الامير اي من كان مثل الامير في السلطان اي الغلبة وبسطة
اليد اي الكرم والمال والنعمة جدير بان يصفد اي يعطي من
اصفده لا ان يصفد اي يقيد من صفده او السائل عطف
على المخاطب اي تلقي السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله
منزلة غيره اي غير ذلك السؤال تنبيها للسائل على انه اي ذلك
الغير اولى بحاله او المهم له كقوله تعالى يسئلونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس والحج سألوا عن سبب اختلاف القمر
في زيادة النور ونقصانه فاجيبوا ببيان الغرض من
هذا الاختلاف وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت
بها الناس امورهم من المزارع والمتاجر ومحال الديون و
غير ذلك ومعالم للحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على ان
الاولى والاليق بحالهم ان يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا

Copyright © King Saud University